

## باب الانتقاد على المنار

جاءنا في اوائل العام اسئلة من ( لنجه — في خليج فارس ) أجبنا عنها في الجزء الثالث . وكانت تلك الاسئلة مبنية على انتقاد بعض الناس على المنار الاستقلال بتفسير القرآن واياته بما ان فيه لم تنقل عن المفسرين . وقد سئل عن ذلك عالم لنجه الشيخ عبد الرحمن يوسف الملقب بسلطان العلماء فأجاب عنها . وقد كتب الينا ولده بعد ذلك ان المتقد أنكر من جواب المنار أموراً

( احدها ) قول المنار ( ص ١٨٦ ) « الذي يؤخذ من مجموع الروايات في تفسير السلف لهذه الآية ان اللام في العدل ليست للجنس » الخ . قال المتقد : ان الآية ليس فيها لفظ العدل فيبحث عن لامة — وان العبارة تدل على ان صاحب المنار مضطر الى التقليد « وتوقيف الذهن على ما ذكره المفسرون » ( كذا ) ( ثانيها ) قول المنار ( ص ١٨٧ ) ان العدل الذي يدخل في استطاعة الانسان واجب حتى في معاملة الاعداء وقال « يا لله العجب اذا فرق زيد صدقه المتدوية فأعطى عمراً مئة وخالداً ألفاً هل يمد مخالفاً للواجب . . . وانما العدل الواجب في الاقضية »

( ثالثها ) قول المنار « والا مر بالمعروف والنهي عن المنكر قد يفيدان المأمور والنهي علياً يبعث ارادته الى العمل به » قال المتقد « انه استنباط معنى من النص يخصه وهو وان كان مختلفاً فيه عند الاموليين الا أن قولنا ان العالم بما يفعل لا يؤمر ولا ينهى قول منكر ينهى عنه »

( رابعها ) قول المنار « ولهذا كان واجباً اي لانه يفيد ما ذكر . قال المتقد

« هو استنتاج عجيب ولا شك انه من عثرة القلم سيما حصره على الوجوب »

ثم طلب الكاتب دفع خرافات هذا المتقد ووصفه بمدة اوصاف لا نذكر منها الا انزها وهو انه مشهور يؤذي العلماء والدين . وان دفع خرافاته يفيد أهل تلك البلاد . فأقول

يظهر ان هذا المنتقد من أهل المراء والجدل لامن طلاب الحق فيما يقوله أو يفتقده، ومن كان كذلك ينبغي عدم الالتفات الى انتقاده الا اذا كان يؤذي الاس . فاذا كان همه موجها إلى تخطيط المنار في بعض المسائل فالخطب سهل فالمنار غير مؤيد بالعصمة وليدنا على كتاب من تأليف البشر ، ليس فيه خطأ ولا غلط ، ولم ينتقد أحد عليه شيئا

اما عبارة المنار في لام ( العدل ) فالمراد بها ظاهر لغير الماري الذي يلتبس حرفا ينكره ، ولا ينظر في جملة القول والمراد منه ، ذلك بأنه علل في السؤال كون العدل غير واجب « باخبار الله تعالى بأن العدل غير مستطاع » - هذه عبارته ، فاذا كان الفعل لا يدل على المصدر عنده ولا يؤول به وإن اقتون بأن المصدرية فلماذا صرح هو نفسه بأن الله أخبر بأن العدل غير مستطاع - ولفظ العدل لم يرد في الآية - واذا كانت عبارة المنار جوابا عن قوله هذا فلم لم يجوز ان تكون كلمة العدل فيها قد ذكرت حكاية لفظه هو ، وان يكون تقدير الكلام ان العدل الذي قلت إن الله تعالى قد أخبر بأنه غير مستطاع ليس هو جنس العدل وانما هو عدل خاص الخ ما هناك ، اي فلا يتم زعمك انه غير واجب . على ان لفظ العدل ورد في بعض روايات تفسير الآية فيجوز ان تحمل عبارة المنار على حكاية ذلك

وأما زعمه ان نقل المنار روايات المفسرين يدل على اضطرار صاحبه الى التقليد فهو يديهي البطلان فما كل من نقل مضطرا الى تسليم ما نقله وما كل من سلم ما نقله وقبله يكون مقادا لمن نقله عنه ، لجواز ان يقبله لقوة دليله ، وقد اشترط بعض الاصوليين في الاجتهاد العلم بفروع الفقه منهم الاستاذ ابو اسحق الاسفرائيني والاستاذ ابو منصور وابو حامد الفزالي وخصه هذا بمثل أهل زمانه - وزمنا أولى - فاذا جاز أن يتوقف اجتهاد الانسان على وقوفه على اجتهاد غيره أفلا يجوز أن يتوقف على ما روي عن السلف في فهم القرآن وهو أقرب الى تحرير اللغة وتفسير الاصطلاحات الشرعية منه الى الاجتهاد والاستنباط ؟

وأما أفكاره ما أوجب الله من العدل الممكن في المعاهد وحصره العدل الواجب

في الأفضية، فهو أعرب ضرب تهاقه وأدلة جهله . وأقرب الحجج الباطنة له ما يجادل  
وعاري في موضوعه ، وهو العدل بين النساء ، فهل يصل به التهور الذي وصف به  
الي ان يزعم ان العدل لا يجب بين الزوجتين الا في القضاء بين يدي الحاكم ؟ وقال  
الله تعالى ( ٧ : ٥ ) يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم  
شئان قوم على أن لا تعدلوا اعدوا هو أقرب للتقوى واتموا الله ان الله خير بما تعلمون  
وليس في الآية قرينة تخص هذا العدل بالحكم وصرح المفسرون بعموم العدل  
فيها مع الأعداء وشموله للاحكام والاعمال . وقال تعالى ( ١٥٢ : ٦ ) واذا قلم  
فاعدلوا ولو كان ذا قربى ) كما قال ( ٥٧ : ٥ ) ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات  
لى أهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ) فهذا هو العدل في الاحكام ،  
وذلك هو العدل بالأقوال ، ومن الأمر بالعدل العام الشامل لكل قول وفعل وحكم قوله  
تعالى ١٦ : ان الله يأمر بالعدل والاحسان ) وقال صلى الله عليه وسلم « ان الله  
كتب الاحسان في كل شيء » أي بنص هذه الآية وأمثالها والعدل أولى بأن  
يكتب ، لانه أهم ، والحاجة اليه أعم ، وعدمه سبب الخراب والدمار .

واما شبهة المتقد التي أوردها فتدل على ان المراء قد أفسد عليه فهم  
ضروريات اللغة والعرف فان صدقة التطوع وإعطاء بعض الفقراء منها أكثر من  
بعض ليست مما يدخل في باب العدل والظلم اذ ليس لاحد الفقيرين حق على  
هذا المصدق التطوع ولا ماله شركة بينها فيقسمه بالعدل والمساواة ، وإنما هو  
محسن والله تعالى يقول « ما على المحسنين من سبيل »

وأما قوله ان المار قد استنيط معنى من النص يخصصه الخ فهو قول من  
لم يفهم عبارة المار وما أظن أن يستطيع أن يفهمها وهو يجمل ضروريات اللغة  
والشرع ، فهذه عبارة تهديم أقوى شبهات فلاسفة هذا العصر ، التي يؤيدون بها  
مذهب الجبر ، وهي قولهم بالأفعال المنعكسة المركبة . ومن اضاءة الوقت وخسارة  
الصنف ان تطيل الكلام مع مثل هذا الماري في مثل هذه المسألة

( التبرك بزيارة الصالحين )

كتب الينا بعض القراء من دمشق يقول بعد التناء :  
قرأت في متاركم الاغر في الجزء الرابع من المجلد الرابع عشر جوابكم على  
سؤال الاستمداد من الانبياء قلم : ومن طلب من الخلق مددا مضموا فهو على  
نوعين نوع يند شركا كطلب الزيادة في العمر فان هذا من مما لا يطلب الا من  
الله تعالى فن طلبه من غيره فقد أشركه معه . وهذا ظاهر لا يحتاج الى بيان .  
وأما الذي غمض علي فهو قولكم : « ونوع لا يند شركا لانه داخل في دائرة  
الأسباب وهو ما يطلبه المتصدقون من أهل العلم بزيارة الصالحين وقربهم او ذكر  
مناقبتهم وسيرتهم وتصور احوالهم من الزيادة في حب الخير والصلاح والتقوى  
ويبرون عن هذه الزيادة الذي يمدونها في نفوسهم بالبركة والمدد ، ولكنهم  
لا يدعونهم من دون الله ولا يفعلون ما لم يفعله السلف » واني ارى هذا هو عين  
الشرك بدليل قواكم وهو ما يطلبه المتصدقون من أهل العلم بزيارة الصالحين  
وذكر مناقبتهم وسيرتهم وتصور احوالهم ، وهذا الطلب لا يكون الا من الاموات ،  
والمعلوم ان الاستمداد من الاموات شرك لامرية فيه . وأما قولكم : ولا يفعلون  
مالا يفعله السلف ، ففيه انه لم ينقل عن أحد من السلف الصالح زيارة الاموات  
مع ذكر المناقب بل الامر بالعكس كانوا يناضون هذه البدع اشد المناضلة . واني  
اعتقد ان من جملة الاسباب التي اوقمت الاسلام في الكسل والخل هو صوم  
بعض افكار المتصوفة الذين ظنوا ان الدين بالمشقة واعتزال الناس ثم سرت  
في افئدتنا حتى اصبحنا نظن ان كل ما قاله المتصوفون حق . هذا وارجو من  
اخلاصكم اظهار هذه الحقيقة حتى يتبين الصبح لذي عينين وان الله مع المتقين ،  
( المنار ) يظهر انكم فهمتم من كلمة « يطلبه المتصوفون » الدعاء والطلب القولي  
وأنا ابغنا دعاءهم كما يدعى الله عز وجل ، مع علمكم باننا نصرف معظم العمر في مقاومة  
امثال هذه البدع ونغفل عن تصريحنا بكونهم « لا يدعونهم » وعن قولنا « بزيارة  
الصالحين وقربهم او ذكر مناقبتهم وسيرتهم وتصور احوالهم » وهو مما لا يطلبه المراد

منه يقصد به وبخيه . والمعنى ان الصوفي العالم بدينه المتزعم لسيرة السلف ينبغي ويقصد من زيارة الصالحين والقرب منهم في حال حياتهم ، وبذكر مناقبهم وسيرتهم وتصور حوالهم بعد مماتهم ، ان ينمو في نفسه حب الخير والصلاح والتقوى التي هي صفات الصالحين . وذلك ان رؤية الصالحين والقرب منهم ومشاهدة مستهم وهديتهم يؤثر في النفس ويبعث فيها القدوة ، وكذلك ذكر مناقبهم وسيرتهم وتصور احوالهم بعد موتهم ، وبصدد ذلك ، ماثرة الفساق والاشرار وقراءة أخبارهم ، وتصور احوالهم في فسقهم واسرافهم ، يشوق النفس الى المعالي ويقودها الى الاقتداء بهم . ولذلك صرحنا بأن هؤلاء الذين اجزنا فاعلمهم ، وبيننا قصدهم ، يتزعمون سيرة السلف الاستمساك بالسنة واتقاء البدعة ، ولا يدعون مع الله احدا ، وما كل المنصوفة هكذا

\* \*

#### الذكر بالانفاظ المفردة

كتب الينا صديقنا الشيخ احمد محمد الانفي ينتقد ما كتبناه في الجزء الثاني ردا عليه في عدم مشروعية الذكر بالانفاظ المفردة . فترك مما كتبه مناقشاته في أقوال زيد وعمرو ممن ليس قولهم حجة في الدين باجماع المسلمين ومنهم الفقهاء والصوفية الذي نقل عنهم بل عزي اليهم مشروعية ما ذكر ، وقال انه لا يعقل أن ينوا اهلهم على غير أصل ثابت . فانهم هم لا يدعون ان كلامهم حجة ، وتترك دعواه « ان المذاهب الاربعة اجمعت على مشروعية الذكر بالاسم المفرد مطلقا » . فان المذاهب لا يعزى اليها الاجماع وانما يعزى الى جميع المجتهدين فان اراد ان الأئمة الاربعة هم الذين اجمعوا فلأئمتنا بنصوبهم وان كان اجماعهم وحدهم ليس حجة عند الاصوليين - ولترك البحث في نقله عن ابي حنيفة انه اوصى ابا يوسف بانه « وأكثر ذكر الله بين فيما الناس ايسلوا ذلك منك » فان هذا لو كان نصافي محل النزاع لكان له عني عنه بمثله في القرآن الكريم ، فهناك الحجة البالغة ولكنه ليس نصا والا لما كان ثم محل للخلاف ، واذا كان يسمى مثل هذه المبارة نصا في المسألة فلا يعتد بشيء من فهمه ولا نقله بالهني - نبرته من قصد هذا وتترك مثل ما أشرنا اليه من قوله ونكتفي منه بما هو مظنة الدليل ونبحث فيه وهو

(١) قوله تعالى « والله الاسماء الحسنى فادعوهن بها » قال : أي نادوه بها بأن تقولوا يا الله كما قل عن ابن عباس رضي الله عنه . وأقول ان صديقنا حفظه الله قد ذهل ذهولا ما كان ينتظر منه اذ جعل النداء ذكرا مفردا ونسي نصوص النعانة في ذلك وما عهد به بدراسة النحو وتدريبه بييد

(٢) قوله : حديث الانوار وارد في فضائل الاعمال ولا يجتازكم جواز العمل فيها بالحديث الضعيف ولم نعلم ان احدا من الحفاظ قال بوضعه وان قال احد فليس متفقا عليه وحينئذ فلا معنى لمنع الاستدلال به اه

أقول يعني بحديث الانوار ما تقدم في (ص ١٠٠) وهو « اذا قال العبد الله خلق الله من قوله ملكا مقربا لا يزال يقول الله الله حتى ينسب في علم الله وهو يقول الله الله » ومن المعائب ان يشترط اتفاق المحدثين على القول بوضع الحديث لمنع الاستدلال به ولا يكفي بقول واحد منهم انه موضوع . وهذا شرط ليس له فيه سلف ولا يجد له فيه خلفا . وهب انه لم يقل أحد قط بوضعه ولا بتصحيحه ولا بتحسينه ولا بتضمينه قبل يكون حجة على مشروعية عبادة من العبادات بمجرد ذكره في كتاب مثل الانوار بغير سند ؟ ، اذكر لنا المتقدم القاضل من خرج هذا الحديث من الحفاظ أصحاب الصحاح او السنن أو المسانيد ذات الاسانيد المعروفة . وأما الذين جوزوا العمل بالحديث الضعيف في الفضائل فقد اشترطوا فيه شروطا ثلاثة ( اولها ) ان لا يكون ضعفه شديدا ( وثانيها ) ان يكون العمل الذي بحث عليه قد ثبتت مشروعية جنسه . وعبارة البخاري تقلا عن شيخه الحافظ ابن حجر « ان يكون مندرجا تحت أصل عام فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلا قال البخاري عن شيخه ( الثالث ) ان لا يعتقد عند العمل به ثبوته لتلا ينسب الى النبي (ص) ما لم يقله » ( قال ) والاخير ان عن ابن عبد السلام وعن صاحبه ابن دقيق العيد ، والاول قل الهلامي الاتفاق عليه اه وقل قبل ذلك عن ابن العربي المالكي ان الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقا . وأما الموضوع فلم يقل احد بجواز العمل به في حال من الاحوال ، والشروط الثأني والثالث أن الحديث الضعيف يمد مقويا لتلك القضية التي ثبتت بدليل آخر ، وموضوع بحثنا إثبات الحكم بالحديث

اضيف استغلالا وهو لا يدخل في ذلك . ولا يقال ان تكرار الاسماء المفردة داخل في عموم الامر بالذكر فيحقق فيه الشرط الثاني لانه محل النزاع ، ومثل هذا نهي الفقهاء عن صلاة الرغائب وصلاة شعبان وعدهما بدعتين ولم يقولوا انها داخلتان في عموم صلاة التطوع

هذا وان الحديث الذي يتعلق به المتقدم على عدم جواز الاحتجاج به ليس ناصيا في محل النزاع لجواز ان يكون المراد بذكر العبد اسم الله ذكره في صيغ الاذكار لمشروعة كالتهليل والتسبيح الا ان يقال ان ما يرد من أقوال الملائكة في أخبار عجائب الخلق يد من العبادات التي يكلفنا الله اياها . وانما ذكرنا هذه العبارة عنه لاجل التذكير بهذه الفوائد والا فالحديث ليس بما يجعل محل البحث

وجملة القول في هذه المسألة ان الكتاب والسنة هنا على ذكر الله عز وجل وورد فيها تفسير ذلك وبيان مفهلاته كالتهليل والتكبير والتسبيح والتحميد والتلاوة والدعاء والاستغفار: ففي حديث ابي هريرة في الصحيحين « ان الله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تادوا عليهم الى حاجتهم فيحتمونهم باجنتهم الى السماء الدنيا قال فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي قال يقولون يسبحونك ويكبرونك ويمجدونك ويعبدونك » الحديث ، وهذا لفظ البخاري وزاد مسلم ويهللونك ويسألونك . ورواه البيهقي من حديث أنس بلفظ آخر اوله « ان الله سيارة من الملائكة يطلبون حاق الذكر » وفيهم يقولون لله عز وجل « ربنا اتينا على عباد من عبادك يعظون الآلهة ويتلون كتابك ويهاونون على نبيك محمد (ص) ويسألونك لآخوتهم وديانهم » فهذا هو تفسير الذكر وبيان ما يكون في مجالس الذكر وحاق الذكر كما اخبر الصادق المصدوق (ص) عن خطاب الملائكة لرب العالمين ، ولم نجد في حديث ما انهم نادوا منه : هو هو هو ، حق حق حق ، وما أشبه ذلك من الالفاظ المفردة ، كما اننا لم نجد في شيء من كتب الحديث الأمر الصريح بذكر هذه الالفاظ المفردة وتكرارها ولا ذكر ثواب ان يقولها ولا ان النبي (ص) أو اصحابه (رض) كانوا يكررونها كما نعهد من أهل الطريق ، ولكن الاحاديث كثيرة في التهليل

والتسبيح والتكبير والتحميد وغير ذلك من الاذكار المركبة ذات المعاني ، فلماذا لم يرو لنا اصحاب الصحاح والسنن حديثا في التوسيع بذكر اسم من الامماء يكرر مفردا ؟ ولماذا يترك اهل الطريق الاذكار الواردة ويلتزمون هذه الالفاظ المفردة وتلحون في الاتهام لهم ، ويحيلون وقوع الخطأ منهم ، مع مشاهدة كثير من البدع فيهم ؟

أما حديث السنن في قيام الساعة فقد بينا معناه في الجزء الثاني وهو لم يرد في سياق تشريع من ترغيب او ترهيب وانما ورد في الخبر عن النبي وكيف يكون الناس عند قيام الساعة . أي أنهم يكونون ملاحدة اشراوا لا يقول احد منهم الله فعل كذا الله أنهم بكذا . وانما يضيفون كل شيء الى سببه أو الى انفسهم أو الى الطبيعة ولا يذكرون خالقهم وخالق الاسباب كلها رب الطبيعة ورب كل شيء ومليكه . ولا يعقل ان يكون معنى الحديث ان شرار الخلق الذين تقوم عليهم الساعة هم الذين لا يكونون ذكر لفظ الجلالة مفردا غير واقع في كلام مركب مفيد ، لان هذا ليس عنوانا على منتهى الكفر والشر ، وزوال الخير من الارض ، بل ولا على التقهير في عبادة الله عز وجل ، فقد كان السلف الصالحون اعبد الناس واقواهم ايمانا ولم ينقل عنهم المحدثون مثل هذا

ثم انني اختم هذا الجواب بتذكير اخينا المتقدم بأنه اذا كان يريد ان يكون على بصيرة في اي حكم او مسألة دينية يأخذها بدليلا فعليه ان يراجع فيها كتاب الله ودواوين السنة المتقدمة ، والأجمل من أصول الدين ودلائل الشرع ما فشا بين الناس في شمس القرون ، وان شايهم فيه المؤلفون ، واوله لهم المؤلفون ، وامان كان لا يعقل ان ما يقوله زيد وعمر ، وخالد وبكر ، ومادون في مثل كتاب الأنوار والامرار ، ونزهة المجالس وريع الأبرار ، الا أنه هو الحق ، الذي شرعه الله للخلق ، فعليه ان يترك الدلائل ، ويحاري الناس فيما هم عليه ، فالمتقدم ليس من أهل الاستدلال ، ثم اذا كان يرى انه معذور في اتباع رأي كل مؤلف أو بعض المؤلفين الذين يثق بهم ، هو ومن تربي بينهم ، كما يفعل جماهير الناس من أهل كل ملة ، فعليه ان يعذر من يتبع نص الكتاب والسنة ، اذ هو احق بأن يعذر والسلام